

القليولة في الفكر الإسلامي

- مقارنة بالفَكْر الغربي -

د. محمد بن موسى بابامي

خلق الله سبحانه وتعالى الليل والنهار، فأمر بعمارهما بالخير والعمل الصالح، ونهى عن اجترار السيئات في آناء الليل وأطراف النهار؛ واليوم هو ذات اليوم في كل الأعصار والأمسار، لا يزيد ولا ينقص، وإن اختلفت مطالعه ومنازله، وانختلف حجم ليله ونهاره...

ولقد قسم الله تعالى اليوم إلى مراحل تابعة لحركة الشمس، فكان النهار ملازماً لظهور الشمس، والليل عنواناً على غروبها، كما قسم النهار إلى مراحل معلومة، والليل إلى أجزاء بينة. ومن حكمته أن جعل كل آن لنوع من الأعمال، دون أن يكون ذلك على سبيل الإلزام والوجوب، فاعتبر في ذلك اختلاف التضاريس، وحرارة الجو أو برودته، وتتنوع الجنس من ذكر وأنثى، والأعمار بين صغير وكبير... مما يمكن تسميته بالإعجاز الزمني في التشريع الإسلامي.

ولا تزال دراسة هذه المظاهر الزمنية، وعلاقتها بالإنسان من حيث هو إنسان، وتحليل كيفية استغلاله لوقته، وبرمجته ليومه... لا تزال هذه الدراسة غير مستوفية، وبخاصة من مداخلها الفكرية - الإسلامية، ومن مصادر التشريع بصفة أخص... ذلك أن البحث الفلكية أخذت النصيب الأوفر من جهد العلماء المسلمين، وكذا المدخل الفقهية المضطبة. وسنحاول من خلال هذا المقال أن نصوب الفكر إلى جزء هام من أجزاء النهار، ذلك أن له حضوراً بارزاً في الفكر الإسلامي، وفي مصادره الأساسية بالخصوص، وفي الفقه الإسلامي بالطبع، ثم في تراثه بعض العلماء المسلمين الأعلام... إنما القليولة. ومن القرآن الكريم نبدأ، ولكن بعد ضبط اللغة.

القيولة لغة:

القائلة «نصف النهار»^١ و«الظهيرة»^٢، وقد تأتي بمعنى القيولة، وهي: «النوم في الظهيرة»^٣، قالت العرب: «إذا طلع سهيل، برد الليل، وامتنع القيل، وللفضيل الويل»^٤. وذهب بعض إلى أن القيولة تعني «الاستراحة نصف النهار وإن لم يكن معه نوم»^٥، فأورد هذا المعنى صاحب اللسان ولم يرجحه^٦. وفي اللغة «قال، يقيل، مقيلا، فهو قائل، وقوم قيل مثل صاب»^٧.

والقيل كذلك: «شرب نصف النهار، يقال قيله فتقيل: أي سقاہ نصف النهار فشرب»^٨. ونافقة قيلت أي سقت الناس «لبن القيل»^٩، والقيل يعمم على كل شرب كان

^١- لسان؛ ج 11، ص 577.

^٢- مختار؛ ص 233.

^٣- مختار؛ نفسه. لسان؛ نفسه.

^٤- لسان؛ ج 12، ص 543.

^٥- النهاية؛ ج 4، ص 133. لسان؛ ج 11، ص 178.

^٦- لسان؛ ج 11، ص 178، وانظر - ج 2، ص 581.

^٧- مختار؛ ص 233.

^٨- مختار؛ ص 233. الغريب؛ ج 1، ص 532 وزاد الخطابي في أنواع الشرب باعتبار وقتها: «أخبرني أبو عمر حدثنا أبو العباس ثعلب عن الكوفيين، والمبرد عن البصريين قالوا: شرب الغدة الصبور، وفي نصف النهار القيل، وبالعشي الغورق، وبين المغرب والعتمة الفحمة، وفي السحر الجاشرية، وكل شراب شرب في أي زمان كان فهو الصفح» نفسه.

^٩- لسان؛ ج 2، ص 124.

وقت القائلة، وقد يخصص فيعني «البن الذي يشرب نصف النهار وقت القائلة»^١. ولا يسمى طعام نصف النهار بالقيلولة.

أما في اللغة الانجليزية فتترجم بـ "siesta" وبالفرنسية تترجم بـ "sieste" وهي «الاستراحة، بعد وجبة نصف النهار» مأخوذه من اللغة الإسبانية «siesta» ومن اللاتينية «sexta» وتعني «الساعة السادسة»^٢. ولا يزال الإيطاليون يسمونها "La senta" معناها: "القيلولة المقدسة".

والمتبع لنصوص الشعر سواء منها ما أبدعه المتقدمون، أو ما سبكه المتأخرون، يجد القيلولة حاضرة بمختلف الصيغ والمعانٍ.

من ذلك قول ذي الرمة^٣ في قصيدة مطلعها:

ألا لا أرى كالدار بالررق موقفا
ولا مثل شوق هيجهته عهودها
 جاء فيها:

إذا حرم القيلولة الخمس وارتقت على رأسها شمس طويل ركودها
وبصيغة الفعل "يقيل" نقرأ في قصيدة "الدنيا الخادعة" لابن المعتر^٤:

أتعمّر بستانًا زَكَالْكَ غَرْسَهُ،
وَتَحْرِبُ وَدَا مِنْ خَلِيلِ موافِقِ
فَأَعْجَبَهُ كَرْمَ يَرْقَ نِبَاتَهُ،
وَإِغْدَاقَ عِيدَانَ رَوَاءَ الْحَدَائِقِ

^١ لسان: ج 11، ص 579.

^٢ Larousse: Le Petit larousse, CD Bibliorome.

^٣ ذي الرمة (77-117هـ، 735-796م): هو غilan بن عقبة بن نهيس العدوبي، من فحول الطبقة الثانية في عصره. قال أبو عمرو بن العلاء: "فتح الشعر بامرئ القيس وختم بذي الرمة". أكثر شعره تشبيب وبكاءً أطلال، يذهب في ذلك مذهب المحاهلين.. جمع له ديوان شعر. وهذه القصيدة عنوانها: خنائزير القرى.

^٤ ابن المعتر: (247-296هـ، 861-909م): عبد الله بن محمد المعتر بالله ابن الموكيل ابن المعتصم ابن الرشيد العباسي، أبو العباس: الشاعر المبدع، خليفة يوم وليلة. له ديوان شعر في جزأين.

يُقْبَلُ الْخَمَامُ الْوَرْقُ فِي شَجَرَاتِهِ، فَمَنْ هَادِرٌ يَدْعُو إِلَيْنَا، وَصَافِقٌ^١
وَلِأَحْمَدَ شَوْقِي^٢ قَصِيدَةٌ عَنْ وَاهِنَّا "فَتْحِي وَوَرْدِي"، أَنْشَدَ فِيهَا:
كَالرُّقْطُ فِي ظَلِّ الرِّيَاضِ تُقْبَلُ
وَلِرَبِّ أَعْرَاسِ خَبَانِ مَآتِي
وَالْأَدْبُ الْعَرَبِيُّ شَعْرٌ وَنَثَرٌ يَكْثُرُ فِي الْحَدِيثِ عَنِ الْقَيْلُولَةِ يُجْمِعُ صَيْغَهَا، وَيُسْتَقَاهَا،
وَبِالْمَفَرَدَاتِ الْقَرِيبَةِ مِنْهَا مُثَلُّ: الْمَاهِرَةُ، وَالظَّهِيرَةُ.. إِنَّ بَحْثًا فِي الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ كَفِيلٌ
بِاسْتِجْلَاءِ هَذِهِ النَّصُوصِ، وَتَبَعُّهَا وَتَحْلِيلُهَا، وَلَعِلَّ هَذَا سَيْفِيدُ الْبَحْثُ فِي الْأَزْمَانِ عُمُومًا،
وَفِي أَزْمَنَةِ الرَّاحَةِ بِصَفَةِ أَنْحُصٍ.

الْقَيْلُولَةُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

ذُكِرَتْ الْقَيْلُولَةُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مَرَتَيْنِ بِمَادَةِ "قَبَلَ" وَمَرَةً بِالْمَعْنَى، أَوْلَاهَا فِي سُورَةِ
الْأَعْرَافِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكُمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلُكُنَا هَا فَجَاءَهَا بِأَيَّتَا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾
(الآية ٤). أَيْ فَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ «مِنْ جَاءَهُ أَمْرُ اللَّهِ وَبِأَسْهِ وَنَقْمَتَهُ بِيَاتَا، أَيْ لَيْلَا، أَوْ هُمْ
قَائِلُونَ مِنْ الْقَيْلُولَةِ، وَهِيَ الْإِسْتِرَاحَةُ وَسْطَ النَّهَارِ. وَكَلَّا لِوَقَيْنِ وَقْتَ غُفْلَةِ وَلَهُو﴾ .^٣

^١ - وَثَمَامُ الْقَصِيدَةِ:

تَغُورُ عَلَى أَيْدِي السَّقَاهَ الدَّوَافِقَ
وَجِيَاشَةَ بِالْمَاءِ طَيْبَةَ الْثَرَى،
وَأَسْبَابَ إِنْفَاقِ لِمَالِكِ مَاحِقَ
وَمَا ذَاكَ إِلَّا نَدْعُ دُنْيَا وَزَحْرَفَ،
بِنَا بَدْلَا، كَلَا وَرَبِّ الْمَشَارِقَ.

^٢ - مِنْ قَصِيدَةِ مَطْلَعِهَا:

وَإِلَى وَجْهِ السَّعْدِ كَيْفَ تَرْوُلُ
انْظُرْ إِلَى الْأَقْمَارِ كَيْفَ تَرْوُلُ

عَادِي الرَّدِيِّ يَا شَارَةَ فَتَمِيلُهَا
وَإِلَى الْجَبَالِ الشَّمْ كَيْفَ يَمِيلُهَا
^٣ - اِبْنُ كَثِيرٍ؛ ج ٢، ص ٢٠٢. وَانْظُرْ - التَّبَيَانُ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ؛ ج ١، ص ٢٠١. الْقَرْطِيُّ؛ ج ٧، ص ١٦٣.
163. الطَّبَريُّ؛ ج ٨، ص ١١٩.

والثانية قوله سبحانه: ﴿أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلا﴾ (سورة الفرقان: الآية 24). فالمستقر: «المكان الذي يكونون فيه في أكثر أوقاتهم مستقرين متجالسين ويتحادثون»^١، أما المقيل، فيفسره الفراء بقوله: «يفرغ من حساب الناس في نصف ذلك اليوم، فيقيل أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار، فذلك قوله تعالى: خير مستقراً وأحسن مقيلا﴾^٢ وقال قتادة: «وأحسن مقيلا: متولاً ومأوى»^٣.

أما بالمعنى فقوله سبحانه وتعالى تحت أحكام الاستئذان في العورات الثلاث: ﴿إِنَّمَا يَنْهَا مَنْ آمَنَّا بِهِ مِنْ أَهْلِ الْمُجْرِمَاتِ الَّذِينَ لَمْ يَلْعُمُوا حَلْمًا مِّنْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ مِّنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهِيرَةِ، وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثَ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ﴾ (سورة النور: الآية 58) .. والآية كما ذهب إليه مجمل المفسرين غير منسوبة، فآدابها لا تزال مطلوبة في الشرع، ولقد «أدب الله عباده في هذه الآية، بأن يكون العبيد إذ لا بال لهم، والأطفال الذين لم يبلغوا الحلم، إلا أنهم عقلوا معاني الكشفة ونحوها، يستأنفون على أهليهم في هذه الأوقات التي تقتضي عادة الناس الانكشف فيها وملازمة التعرى: فما قبل الفجر وقت انتهاء النوم وقت الخروج من ثياب النوم ولبس ثياب النهار، ووقت القائلة وقت التجرد أيضاً وهي الظهيرة؛ لأن النهار يظهر فيها إذا علا شعاعه واشتد حره، وبعد صلاة العشاء وقت التعرى للنوم فالكشف غالباً في هذه الأوقات»^٤. فارتبطت القليلة في هذه الآية بحكم شرعي، وخصص لها الفقهاء حيزاً بارزاً وجهاً معتبراً، لمحاولة تعليل وضبط هذا الزمان الهام من النهار.

^١ - الكشاف؛ ج 3، ص 275.

^٢ - لسان؛ ج 11، ص 578. الكشاف؛ ج 3، ص 275. القرطبي؛ ج 13، ص 23.

^٣ - لسان؛ ج 11، ص 578. الكشاف؛ ج 3، ص 275.

^٤ - القرطبي: الجامع؛ ج 12، ص 304.

القيلولة في السنة النبوية الشريفة:

أما في السنة النبوية - والسيرة النبوية بالتابع - فجاء ذكر القيلولة بعدة صيغ، وفي أحاديث كثيرة، تتبعناها من مصادرها، ورأينا من المفيد أن نورد نماذج منها، وهي:

كان رسول الله ﷺ بحرص على النوم بعد الظهيرة، وكان الصحابة ﷺ يخدرن من إيقاظه في ذلك الوقت، وثمة جملة من الأحاديث تفيد هذا المعنى، منها، حديث روى عن أبي عثمان قال: «سمعت ابن عمر رضي الله عنهما إذا قيل له هاجر قبل أبيه يغضب قال وقدمت أنا وعمر على رسول الله ﷺ فوجدناه قائلا، فرجعنا إلى المترى، فأرسلني عمر، وقال: اذهب فانظر هل استيقظ؟ فأتيته، فدخلت عليه، فبأيته، ثم انطلقت إلى عمر، فأخبرته أنه قد استيقظ، فانطلقنا إليه نحرون هرولة، حتى دخل عليه فبأيته ثم باينته»¹. ونستفيد هذا المعنى كذلك من حديث أم المؤمنين الذي جاء فيه: «كان لا ينطلي رسول ﷺ أن يأتي بيته أبو بكر طرفي النهار، إما بكرة، وإما عشية. حتى إذا كان ذلك اليوم الذي أذن الله فيه لرسول الله ﷺ في المحرقة والخروج من مكة من بين ظهر يومه، أتانا رسول الله ﷺ بالهجرة، في ساعة كان لا يأتي فيها». قال: فلما رأه أبو بكر قال: ما جاء رسول الله ﷺ هذه الساعة إلا لأمر حدث...»². وروى النسائي حديثا آخر رواه ثقات، وفيه أن الصحابة **لم يريدوا أن يوقظوا رسول الله ﷺ في القائلة**،

¹ - رواه البخاري، كتاب الصلاة، رقم 3703. بسنده «حدثني محمد بن صباح أو بلغني عنه حدثنا إسماعيل عن عاصم عن أبي عثمان قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما إذا قيل له هاجر...».

² - ابن هشام: سيرة ابن هشام؛ ج 2، ص 97. ورواه البخاري؛ كتاب، باب إذا اشتري متابعاً أو دابة...؛ ج 2، ص 751، رقم 2031؛ بسنده: «حدثنا فروة بن أبي المغراء أخبرنا علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت:...».

وأنهم «خرجوا مع رسول الله ﷺ ذات يوم فرأى قبراً جديداً، فقال: ما هذا؟ قالوا: هذه فلانة مولادة بني فلان - فعرفها رسول الله ﷺ - ماتت ظهراً، وأنت نائم قائل، فلم تحي أن نوقظك بها، فقام رسول الله ﷺ وصف الناس خلفه وكبير عليها أربعاً، ثم قال: لا يموت فيكم ميت ما دمت بين أظهركم إلا آذتموني به، فإن صلتي له رحمة»^١. فإن هذا الحديث بقدر ما يظهر أن عادة رسول الله ﷺ النوم وقت الظهيرة، بقدر ما يبرر رحمته وحبه الشديد للمؤمنين، وحرصه الشديد على شهود جنائزهم حتى وإن لم يكونوا من كبار الصحابة، ومن عليه القوم.

كما أن الرسول ﷺ لم يكن يخطب الناس وقت القيلولة، ففي الحديث أن النبي ﷺ «صلى ذات يوم، وصعد المنبر، وكان لا يصعد عليه قبل ذلك إلا يوم الجمعة، فاشتد ذلك على الناس، فمن بين قائم وجالس، فأشار إليهم بيده أن اقعدوا، فإني والله ما قمت مقامي هذا لأمر ينفعكم لرغبة ولا لريبة، ولكن تيمما الداري أتاني فأخبرني خبراً منعني القيلولة من الفرح وقرة العين، فأحثبت أن أنشر عليكم فرح نبيكم...»^٢.

ولم يكن الرسول ﷺ والصحابة رضي الله عنهم يتركون القيلولة في السفر، ففي الحديث أن جابر بن عبد الله «أخبر أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نهد، فلما قفل رسول الله ﷺ قفل معه فادركتهم القائلة في وادٍ كثیر العضاد، فتل رسول الله ﷺ، وتفرق الناس يستظلون بالشجر،

^١ - رواه النسائي، كتاب الجنائز؛ رقم 1995. بسنده: «أخبرنا عبيد الله بن سعيد أبو قدامة قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد بن ثابت عن عميه يزيد بن ثابت أتمن خرجوا مع رسول الله ﷺ...». رواه ابن ماجه، كتاب الجنائز، رقم 1517.

^٢ - رواه ابن ماجه؛ كتاب الفتن، باب فتنة الدجال وخروج عيسى وخروج يأجوج ومأجوج؛ واللفظ له؛ ج 2، رقم 4074. بسنده: «حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن مجالد عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت: صلى رسول الله ﷺ...» في حديث طويل. ورواه مسلم؛ كتاب الفتن وأشرطة الساعة، باب قصة الجساسة؛ ج 4، رقم 2262، ص 2942.

فقتل رسول الله ﷺ تحت سرمه، وعلق بها سيفه، وفينا نومة، فإذا رسول الله ﷺ يدعونا، وإذا عنده أعرابي، فقال: إن هذا احترط علي سيفي وأنا نائم، فاستيقظت وهو في يده صلبا، فقال: من يمنعك مني؟ فقلت: الله، ثلاثة. ولم يعاقبه وجلس^١.

في صحيح البخاري عن سهل بن سعيد: « جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة، فلم يوجد عليه في البيت، فقال: أين ابن عمك؟ قالت: كان بيبي وبينه شيء فغاضبني، فخرج فلم يقول عندي. فقال رسول الله ﷺ لإنسان: انظر أين هو؟ فجاء، فقال: يا رسول الله، هو في المسجد راقد. فجاء رسول الله ﷺ وهو مضطجع قد سقط رداءه عن شقه وأصابه تراب، فجعل رسول الله ﷺ يمسحه عنه ويقول: قم أبا تراب فم أبا تراب^٢. وهذا الحديث يفيد أن الإمام علي كرم الله وجهه كان عادة يقبل عند فاطمة، ولأجل الشجار الذي حرى بينهما خرج فرقد في المسجد، وهو دليل على اعتياد صحابة رسول الله على القيلولة.

وقد عقد البخاري باب عنونه بـ «باب القائلة بعد الجمعة»، روى فيه عن أنس بن مالك موقوفاً: «كنا نبكر بالجمعة ونقيل بعد الجمعة»^٣. وجملة ما روي من الأحاديث تفيد أن من عادة الصحابة النوم بعد الجمعة.

^١ رواه البخاري؛ كتاب الجهاد والسير؛ رقم 2753 بسنده: «حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثني سنان بن أبي سنان الدؤلى وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن حابر بن عبدالله رضي الله عنهما...».

^٢ رواه البخاري، كتاب الصلاة، رقم 430. بسنده «حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: جاء...». ورواه مسلم، في كتاب فضائل الصحابة؛ حديث رقم 2409.

^٣ رواه البخاري؛ كتاب الجمعة؛ رقم 863 بسنده: «حدثنا عبدان قال أخبرنا عبدالله قال أخبرنا حميد عن أنس بن مالك قال:...».

وتزييناً السنة النبوية الشريفة تفصيلاً، في نوع الفراش الذي ينام عليه رسول الله ﷺ في القائلة، ونقرأ هذا في حديث أنس «أن أم سليم كانت تبسط لنبي ﷺ نطعاً، فيقيل عندها على ذلك النطع، قال: فإذا نام النبي ﷺ أخذت من عرقه وشعره فجمعته في قارورة، ثم جمعته في سك^١، قال: فلما حضر أنس بن مالك الوفاة أوصى إلى أن يجعل في حنوطه^٢ من ذلك السك، قال: فجعل في حنوطه»^٣. والنطع: «بساط من جلد».

وربما رأى الرسول ﷺ رؤيا في مقيله، ففي مسلم أن أم حرام قالت: «أتانا النبي ﷺ يوماً فقال عندنا، فاستيقظ وهو يضحك، فقلت: ما يضحكك يا رسول الله بأي أنت وأمي؟ قال: أريت قوماً من أمي يركبون ظهر البحر كالملاوك على الأسرة، فقلت: ادع الله ألا يجعلني منهم؟ قال: فإنك منهم. قالت: ثم نام فاستيقظ أيضاً وهو يضحك، فسألته، فقال مثل مقالته، فقلت: ادع الله ألا يجعلني منهم؟ قال: أنت من الأولين. قال: فتزوجها عبادة بن الصامت بعد، فغزا في البحر فحملها معه، فلما أن جاءت قربت لها بغلة فركبتها فصرعتها، فاندقت عنقها»^٤.

— وروي عن النعمان بن بشير حديث يصف فيه شدة فرحة الله سبحانه وتعالى من توبة عبده، قال سماك: «خطب النعمان بن بشير، فقال: اللهم أشد فرحاً بتوبة عبده من رجل حمل زاده وزاده على بعير، ثم سار حتى كان بفلاة من الأرض، فأدركته القائلة فتل

^١- السك: ضرب من الطيب يركب من المسك.

^٢- الحنوط: عطر يطيب به الميت.

^٣- رواه البخاري؛ كتاب الاستذان؛ رقم 5925 بسنده: «حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثني أبي عن ثامة عن أنس...». ورواه مسلم؛ كتاب الفضائل، حديث رقم 2331.

^٤- رواه مسلم؛ كتاب الإمارة؛ رقم 1912. بسنده: «حدثنا خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك عن أم حرام وهي حالة أنس قالت أتانا النبي ﷺ...». ورواه النسائي؛ كتاب الجihad، رقم 3121.

فقال تحت شجرة، فغلبه عينه، وانسل بعيده، فاستيقظ، فسعى شرفا فلم ير شيئاً، ثم سعى شرفا ثانياً فلم ير شيئاً، ثم سعى شرفا ثالثاً فلم ير شيئاً، فأقبل حتى أتى مكانه الذي قال فيه، فبينما هو قاعد إذ جاءه بعيده يمشي، حتى وضع خطامه في يده، فلله أشد فرحا بتوبة العبد من هذا حين وجد بعيده على حاله¹. وفي هذا الحديث القدسي إشارة إلى أن عادة الناس إذا حضرتهم الظواهر قالوا، ولو كانوا في سفر.

وبما أن وقت القليلة قصير، فإن الرسول ﷺ شبه به حال الإنسان في دنياه، فقال: «مالي وللدنيا إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل شجرة في يوم صائف ثم راح وتركها»². ويخبرنا الحديث النبوى أنه يوم الحشر، يكون للناس غدو وعشى، وأنهم يبيتون ويقيلون، ولقد أفادت آياتان من القرآن الكريم هذا المعنى، وهما آية سورة الفرقان ﴿أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا وأحسن مقيلا﴾ (سورة الفرقان: الآية 24). ﴿النار يعرضون عليها غدوا وعشيا﴾ (سورة غافر: الآية 46). أما نص الحديث فنقرأه عند مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يحشر الناس على ثلاث طائق راغبين راهبين، واثنان على بعير، وثلاثة على بعير، وأربعة على بعير، وعشرة على بعير، وتحشر بقيتهم النار

¹- رواه مسلم؛ كتاب التوبة، حديث رقم 2745 ، بسنده: «حدثنا عبد الله بن معاذ العنزي حدثنا أبي حدثنا أبو يونس عن سماك قال خطب النعمان بن بشير...». قال سماك: «فرعلم الشعبي أن النعمان رفع هذا الحديث إلى النبي ﷺ وأما أنا فلم أسمعه...».

²- رواه أحمد، مسنون المكثرين من الصحابة؛ رقم 3991. بسنده: «حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال...».

تبين معهم حيث باتوا، وتقليل معهم حيث قالوا، وتصبح معهم حيث أصبحوا، وتمسي معهم حيث أمسوا»^١.

جميع الأحاديث التي سبقت تصف واقعاً، وهي أحاديث فعلية، إما مما فعله الرسول ﷺ، أو مما كان يفعله صحابته ﷺ، أو هي تشبيه بحدث، أو وصف لأهل الجنة... والحديث القولي الوحيد، نقرأه عند ابن ماجه، وفيه أمر من الرسول ﷺ بالليلة، جاء فيه: «استعينوا بطعام السحر على صيام النهار، وبالليلة على قيام الليل»^٢. وقد نسب البعض إلى رسول الله ﷺ حديث: «قيلوا فإن الشياطين لا تقليل».

الليلة هي آثار الصحابة رضي الله عنهم.

روي عن عمر بن الخطاب ﷺ: «قيلوا فإن الشياطين لا تقليل»^٣ وقد عده البعض حديثاً مرفوعاً، وما يروى كذلك عن عبد الله بن عمر قوله: «كان أبي ينام نصف النهار شتاءً كان أو صيفاً، لا يدعها، ويأخذني بها». وعن حبر الأمة ابن عباس رضي الله عنهما: «النوم ثلاثة: نوم خرق وهي الصبح، ونوم خلق وهي القائلة، ونوم حمق وهو العشي».

^١- رواه مسلم؛ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، حديث رقم 2861 ، بسنده: «حدثني زهير بن حرب حدثنا أحمد بن إسحق ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا هر قالا جميرا حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاووس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ...». ورواه الترمذى، كتاب الفتنة؛ رقم 2109.

^٢- رواه ابن ماجه، كتاب الصيام، رقم 1683. بسنده: «حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عامر حدثنا زمعة بن صالح عن سلمة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ...».

^٣- المقدسي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح الحنبلي (ت. 673هـ- 1274م): الآداب الشرعية والمنج المرعية؛ (الأصلية: مؤسسة قرطبة)؛ طبعة جامع الفقه، شركة حرف، الإمارات العربية المتحدة؛ 1999م. ج 3، ص 161..

وروي عن أنس رض أنه قال: «ثلاث من ضبطهن ضبط الصوم: من قال وتسحر، وأكل قبل أن يشرب».

وروي أيضاً عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: «نومة نصف النهار تزيد في العقل، وعن ابن عباس مرفوعاً: «استعينوا بطعام السحر على صيام النهار، والقيلولة على قيام الليل» غير أنه ضعف¹. ولكن النووي يقول: «إن أحاديث الفضائل يعمل فيها بالضعف»².

وجملة الأحاديث تظهر أهمية القيلولة ومكانتها في السنة النبوية، وفي سيرة المصطفى ص وسيرة أصحابه الكرام، ولعلها تستمد أهميتها من الطبيعة الصحراوية الحارة، التي ميزت الجزيرة العربية، غير أنها كذلك تستمد هذه الأهمية من قدرة الرسول صل وصحابته على استغلال أجزاء من اليوم لها الأثر الكبير على القيلولة، ويعني بذلك: الفجر، والليل... فتكون القيلولة وبالتالي بمثابة تحديد للذى لم يتم بعد الفجر، وتحضير للذى يجتهد في قيام الليل، بالعبادة أو بالرباط في التغور، وهذا دأب الرعيل الأول عليهم شآبيب الرحمة....

القيلولة في الفقه

لم يخل الفقه الإسلامي من أحكام تتعلق بالقيلولة، مما يثبت حضورها كوقت له وزنه وله مكانته في الفكر الإسلامي، وجملة ما اطلعنا عليه في هذا المبحث:

1- انظر الماوردي: أدب الدنيا والدين، ص 355-356. والمقدسي: الأداب الشرعية؛ ج 3، ص 161 وما بعدها.

2- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت 676هـ، 1277م): المجموع شرح المذهب؛ (الأصلية: المطبعة المنيرية) طبعة جامع الفقه، شركة حرف، الإمارات العربية المتحدة؛ 1999. ج 3، ص 533-534.

القيلولة وحقوق العبيد والأرقاء: فنقرأ عند ابن مفلح من حقوق العبيد على سيدهم «أن يريحهم وقت القيلولة»^١. ونقل هذا الحكم كل من ابن ضويان في «منار السبيل»^٢، والبهوتي في «كشاف القناع» فقال: «ويجب على سيد الأرقاء أن يريحهم وقت قيلولة، ونوم وصلاة مفروضة؛ لأن العادة جارية بذلك»^٣.

القيلولة في المسجد: استنتاج ابن حجر من حديث سهل عن فاطمة «جواز القائمة في المسجد»^٤. ويعضد هذا الحكم حديث في ابن عمر جاء فيه: «كنا ننام على عهد رسول الله ﷺ في المسجد ونحن شباب»^٥. يقول الترمذى في تقرير هذا الحكم: «حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، وقد رخص قوم من أهل العلم في النوم في المسجد، قال ابن عباس: لا يتخذ مبيتا ولا مقيلا، وقوم من أهل العلم ذهبوا إلى قول ابن عباس».

وفي باب الطلاق: ورد عن رسول الله ﷺ قول: «لا قيلولة في الطلاق»؛ وهذا الحديث يحمل تأويلاً عند الفقهاء: «أحد هما أنها تعنى الإقالة والفسخ، أي لا يتحمل

^١- ابن مفلح، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله الحنبلي (ت. 884هـ/1479م): المبدع؛ المكتب الإسلامي، بيروت؛ 1400هـ: ج 8، ص 225.

^٢- وابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم (ت. 1353هـ/1934م): منار السبيل؛ تحر. عصام القلعجي؛ مكتبة المعارف، الرياض؛ ط 2: 1405هـ: ج 2، ص 276.

^٣- البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس (د.ت.و.): كشاف القناع؛ تحقيق هلال مصباحي مصنفه هلال؛ دار الفكر، بيروت؛ 1402هـ: ج 5، ص 490.

^٤- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعى (ت. 852هـ/1448م): فتح الباري؛ تحر. محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب؛ دار المعرفة، بيروت، 1379هـ: ج 1، ص 536.

^٥- رواه الترمذى، في سننه، رقم 295. بسند: «حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر».

الطلاق الفسخ بعد وقوعه... والثاني أن المراد إنما ابتليت بهذا الأجل يوم القيلولة وذلك لا يمنع وقوع الطلاق^١.

وسئل ابن حجر الهيثمي عن قال قوله: إلا قلت في بيتي تكون أملك طالقا، فقال (أي من القيلولة) بعض اليوم، فهل يحيث؟ وهل يشترط أن يقبل أكثر اليوم؟ وما المراد بالقيلولة؟ فأجاب بعد شرح معنى القيلولة: «إن القيلولة هي النوم نصف النهار، والمراد كما هو ظاهر نصفه تقريرها لا تحديداً وهو قبل الظهر، فمعنى نام الولد في بيت أبيه قبل الظهر في يوم الحلف، أو غيره حثث، وإلا فلا نعلم إن نوى بالقيلولة وقتاً آخر أدى الأمر عليه»^٢...

وفي أحكام الإجارة، نقرأ في شرح البهجة: «ولا يعذر من يترك الملبوس الأعلى عليه في نوم القيلولة وفي الخلوة، فيلزم منه نزعه دون الأسفل فيهما. وثياب التحمل إنما تليس في الأوقات التي جرت العادة فيها بالتحمل، كحال الخروج إلى السوق، ونحوه ودخول الناس عليه»^٣.

أورد القطب في شرح النيل جملة الآداب التي يؤدب بها الجنون والطفل، فقال: «ويؤدب مجنون على فعل سوء و طفل على غضب، واستقلال ما يعطى، وكثرة الضحاح والبكاء، وعلى النمية وترك ما مر به، والشتم والمقاتلة وضرب وإفساد والبول في الفراش، وتنجيس ثيابه أو بدنه، وجعل يده في الإناء قبل غسلها، وكثرة الكلام والزيادة فيه، وللعجب والنطق بالفحش و فعله، وامتناع من السير إلى المعلم وأهروبه منه، وتضييعه

^١- السرخسي، أبو بكر محمد بن أبي سهل: المسوط: دار المعرفة، بيروت، لبنان؛ 1406هـ. ج 24، ص 41.

^٢- الهيثمي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الانصاري (ت. 974هـ): الفتاوی الفقهية الكبرى: الأصلية: المكتبة الإسلامية، نسخة جامع الفقه الإسلامي، 1999م. ج 4، ص 198.

^٣- الانصاري، أبو نحي زكريا المعروف بشيخ الإسلام (ت. 926هـ ، 1520م): الغرر البهية في شرح البهجة الوردية: (الأصلية: المطبعة اليمانية)، نسخة جامع الفقه، 1999م.

حفظ لوحه أو درس ما حفظ، والبطالة وأخلاق السوء كالتعري إن راهق، أو إلى النار بلا إزار أو في حر أو برد، وتضييع الشغل، وترك القيلولة، وكثرة النوم، وعلى البيات في غير بيت والديه...^١، ففهم منه أن القيلولة أمر متفق عليه، وتاركها شاذ يلحقه التأديب، إلا إذا كان ذلك لعذر مقبول.

وللصنوعي في أحكام التسوية بين الزوجات كلام عن القيلولة، منه: «ما يجب العدل فيه هو (في الليلي والقيلولة) أما الليلي فيجب عليه العدل في بيته مع أهله... وأما القيلولة وهي الاستراحة نصف النهار إذا اشتد الحر، وإن لم يكن معها نوم، سواء اعتادها أم لا، فإنه يلزم العدل فيها، وكذا في النهار غير القيلولة إذا كانت حرفه ليلا كالحارس فإنه يجب عليه القسم بالنهار...».^٢.

حكم القيلولة:

جملة الأحاديث والآثار المروية في القيلولة، لا تحمل محمل الوجوب ولا الحرجة، بل هي من قبيل الاستحباب، فلقد استنبط ابن حجر من الأحاديث أن القيلولة «كانت عادة المسلمين في كل يوم»^٣. وذكر صاحب "تحفة المحتاج" أنه «يسن للمتهدّد نوم القيلولة، وهو قبل الزوال»^٤، وقد عقد المقدسي بباب عنونه بـ"استحباب القيلولة والكلام فيسائر نوم النهار"، جاء فيه: «ظاهر ما ذكره الأصحاب في هذا الفصل والذي قبله أن نوم

^١- اطفيش، محمد بن يوسف بن عيسى، الملقب بقطب الأئمة (ت. 1332هـ، 1914م): شرح النيل وشفاء العليل؛ مكتبة الإرشاد-دار الفتح، جدة-بيروت، 1392هـ، 1972م. ج 13، ص 481.

^٢- الصنوعي، أحمد بن قاسم العنسي (ت. 1358هـ): التاج المذهب لأحكام المذهب؛ الأصيلة مكتبة اليمن؛ نسخة جامع الفقه، 1999م؛ ج 2، ص 76.

^٣- ابن حجر: فتح الباري؛ ج 11، ص 70.

^٤- شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الميتمي المالكي (ت. 974هـ، 1567م): تحفة المحتاج بشرح منهاج؛ الأصيلة: دار إحياء التراث العربي؛ نسخة الجامع، 1999م. ج 2، ص 245.

النهار لا يكره شرعاً لعدم دليل الكراهة، إلا بعد العسر، وإنه تستحب القائلة^١، وإلى الاستحساب كذلك ذهب الخادمي^٢. ونقل السفاريني في "غذاء الألباب" «أن مواد العلماء استحساب النوم وقت القائلة»^٣.

ومال إلى الاستحساب - كذلك - أصحاب الموسوعة الفقهية، في مادة "قيلولة"^٤. وهو الحكم الذي يرتاح إليه المدرس والباحث، ويرى وجوب النظر إلى المقصود من النوم وقت القيلولة، فيستنتج الحكم منه، فإن كان ذلك للتفوي على العبادة كان مستحسباً، وإن كان فيها ترك لواجب أو تضييع حق تغير الحكم إلى الكراهة أو إلى الحرج، لا لذات القيلولة ولكن لما يترتب عنها، ولما يقصد من ورائها، ولو كان الحكم واحداً، سواء بالوجوب أو بالحرمة، لشدة ذلك على الناس، ولكن الشريعة الإسلامية راعت اختلاف الطبائع، واختلاف البيئات، واختلاف الأجناس والأعمار.. وإنها لشريعة عالمية جاءت بالتسخير على الناس جميعاً.

القيلولة في البرهة اليومية للمسلم:

حضر الغزالى في أوراد اليوم والمليلة جملة من الأعمال اليومية، فأدرج ضمن الورد الثالث من أوراد النهار وظيفة القيلولة «وهي سنة يستعان بها على قيام الليل، وليستيقظ قبل

^١-الأدب الشرعية: ج 3، ص 161.

^٢-الخادمي، محمد بن محمد بن مصطفى (ت. 1168هـ-1754م): بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية؛ (الأصلية: دار إحياء الكتب العربية، بيروت)؛ طبعة جامع الفقه، شركة حرف، الإمارات العربية المتحدة؛ 1999م. ج 2، ص 301.

^٣-السفاريني، أبو العون شمس الدين محمد بن أحمد بن سالم السفاريني (ت. 1188هـ-1774م): غذاء الألباب؛ طبعة جامع الفقه، شركة حرف، الإمارات العربية المتحدة؛ 1999م. ج 2، ص 357.

^٤-جامعة العلماء: الموسوعة الفقهية؛ (الأصلية: وزارة الأوقاف الكويتية، الكويت). طبعة جامع الفقه، شركة حرف، الإمارات العربية المتحدة؛ 1999م. ج 34، ص 130.

الزوال ليحضر المصلحة^١؛ وهو نفس ما ذهب إليه المقدسي في كتابه "مختصر منهاج القاصدين" وقال: «إذا مما تعين على قيام الليل، كما يعين السحر على صيام النهار أو الإشارة هنا إلى الحديث النبوي الشريف فإن نام فليجتهد في الانتباه قبل الزوال بقدر الاستعداد المصلحة قبل دخول الوقت»^٢. ولا شك أن المقدسي يشير هنا إلى الحديث المروي: «استعينوا بطعام السحر على صيام النهار، وبالقليولة على قيام الليل»^٣.

أما القرضاوي فيقول: «في البلاد الحارة، وفي فصل الصيف فيها خاصة، قد يحتاج بعض الناس إلى قليولة يخلدون فيها إلى شيء من الراحة، يستعينون بها على قيام الليل، وبقضاء الباكور»^٤. ولقد بالغ الشتتوت حين جعل القليولة ضرورة فقال: «يستمر العمل إلى صلاة الظهر، فتؤدى جماعة، ثم يكمل المسلم العمل، ليعود إلى بيته، ويتناول الغداء، ثم ينام القليولة، وهي ضرورة»^٥.

باب ما يحتمل في صيام الليل

١- الغزالى، أبو حامد محمد بن محمد (ت. 505هـ): إحياء علوم الدين؛ طبعة مترجمة ومحققة؛ منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، لبنان؛ 1417هـ، 1996م؛ ص 401-402.

٢- ابن قادمة المقدسي، أحمد بن عبد الرحمن (ق. 7هـ): مختصر منهاج القاصدين؛ تقدم: محمد أحمد دهمان، تعليق: شعيب وعبد القادر الأرناؤوط؛ مكتبة دار البيان، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، بيروت؛ 1403هـ، 1982م.

٣- ابن قادمة المقدسي، أحمد بن عبد الرحمن (ق. 7هـ): مختصر منهاج القاصدين؛ تقدم: محمد أحمد دهمان، تعليق: شعيب وعبد القادر الأرناؤوط؛ مكتبة دار البيان - مؤسسة علوم القرآن، دمشق - بيروت؛ 1403هـ، 1982م؛ ص 60.

٤- رواه ابن ماجه، كتاب الصيام، رقم 1683، بسنده: «حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عامر حدثنا زمعة بن صالح عن سلمة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ وقد تقدم.

٥- القرضاوى، يوسف: الوقت في حياة المسلم؛ الدار المتحدة - مؤسسة الرسالة، دمشق؛ ط 6: 1413هـ، 1992م؛ ص 29.

٦- الشتتوت، خالد أحمد: دور البيت المسلم في تربية الطفل المسلم؛ المطبعة العربية، غربادية؛ ط 4: 1994م؛ ص 136.

ويدعو الخالدي طلبة العلم إلى الحرص على القيلولة «بعد الظهر، يحرص على أن ينام ساعة أو أقل، اتباعاً للسنة؛ لأن هذه الغفوة تعيد للجسم نشاطه، وللدما غ حيويته»¹. وثمة اختلاف واضح بين الكتاب في تعين وقت القيلولة، فمنهم من يجعلها قبل صلاة الظهر كالغزالى، ومنهم من يدرجها بعدها كالخالدي، والواقع أن جميع ذلك يخضع للمعايرة، ثم ينظر إلى الفصل وإلى حيثيات أخرى، فليس الصيف - مثلاً - كالشتاء، وليس البلاد الحارة كالبلاد الباردة.

القيلولة في البرنامج القدبوى:

المتابع لمختلف البرامج اليومية للمدارس عبر التاريخ الإسلامي، يجد أن القيلولة ليست ثابتة في كل البرامج، ذلك «أن وقت انعقاد الدرس يرجع إلى المدرس، حيث يختار وقتاً يراعي فيه مصلحة الجماعة، فقد يختار أحدهم الفترة من طلوع الشمس حتى صلاة الظهر، أو بعد صلاة الظهر حتى صلاة العصر، أو بعد صلاة العصر حتى المغرب، وربما اختار بعضهم فترة بعد صلاة العشاء»² ووسط النهار - أي وقت القيلولة - مناسب للحفظ والكتابة³، ولا ينصح فيه طالب العلم بالنوم إلا في الماجرة، يقول ابن القيم:

¹- الخالدي. صلاح: الخطة البراقية لذى النفس التواقية، دار القلم- الدار الشامية، دمشق- بيروت: سلسلة كتب قيمة، رقم 8، ط 2: 1419هـ، 1998م: ص 136.

²- منير الدين أحمد: تاريخ التعليم عند المسلمين: ص 76. نقلًا من - البيرودي، انتراج أحمد: قيمة الوقت في التربية الإسلامية: ماجستير من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 1417هـ. 1997م؛ إشراف حبيب حسن السامرائي. وعلاوة على شقيق فلاج. ص 65.

³- البيرودي: نفس المرجع؛ ص 87. وانظر - أبو غدة، عبد الفتاح: قيمة الزمن عند العلماء: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط 8: 1418هـ، 1998م: ص 102. فقد نقل كلاماً عن الخطيب البغدادي في هذا المعنى.

«ونوم النهار رديء يورث الأمراض... الرطوبة والمواzel، ويفسد اللون، ويورث الطحال، ويرخي العصب، ويكتسال، ويضعف الشهوة؛ إلا في الصيف وقت الهاجرة»^١. أما الدرجيني فيعتبر نوم الهاجرة واجبا على طالب العلم في نظام الحلقة^٢ ويقول: «إذا كان الفصحى نادى العريف^٣ بنوم الهاجرة فينامون، فإذا ناموا وتكلم أحد أو تحرك بحيث يؤذى أحد الثنائيين فالخطة^٤، بل إن أبي أن ينام بغير عذر، وكان تركه للنوم ذريعة إلى امتناع القيام بالليل حتم عليه نوم القائلة، فإن امتنع فالخطة»^٥.

القليلة من «جهة علم النفس»:

يبدو أن الإيقاع اللاهث للحياة في الحضارة الغربية منع الناس من الاستمتاع براحة، ولو قصيرة، بعد الغداء، يقول عالم النفس السلايلي «دفرو»: «قد تكون الراحة النهارية،

١- ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت. 751هـ، 1350م): زاد المعاد في هدي خير العباد: تج. شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط: مؤسسة الرسالة-مكتبة المنار الإسلامية، بيروت-الكويت، 1407هـ، 1986م؛ ص188.

٢- الحلقة: أبي حلقة العزابة، وهو نظام مغربي إباضي في التعليم وتسخير شؤون الأمة، أنشأه أبو عبد الله محمد بن بكر. وانظر كتب الطبقات.

٣- العريف: هو عريف الأوقات. ومهنته في نظام حلقة العزابة هي «الحافظة على النظام، كما يقوم بتسجيل الحاضرين في الحلقة... كما يتولى مراقبة الطلبة أثناء أوقات الاستفتاح، وفي سائر أوقات التعلم والراحة» انظر - مرهودي، مسعود: الإباضية في المغرب الإسلامي: نشر جمعية التراث، القرارة، الجزائر؛ 1417هـ، 1996م؛ ص226.

٤- الخطة: أبي يبرأ منه إلى أن ينام. وهو من مصطلحات نظام العزابة.

٥- الدرجيني، أبو العباس أحمد بن محمد: طبقات المشايخ بالمغرب: تحقيق إبراهيم طلابي؛ مطبعة البعث، قسنطينة، الجزائر؛ د.ت. ج ١، ص 174.

بنوم أو بلا نوم ضرورية، للتكيف مع النشاط الكبير المبذول أثناء العمل، وتنماشى مع إيقاع دورة الأيام في التعاقب بين مراحل الفعل والانفعال التي تجدها في النوم».

ثم يتساءل المؤلف: هل يمكن للقيلولة أن تزعج النوم الحقيقي، نوم الليل؟
ويجيب: «من الصعب إعطاء جواب علمي على هذا السؤال، ولكن هناك في العالم
شعوباً بأكملها تمارس القيلولة، وخصوصاً في حوض البحر الأبيض المتوسط».¹

القيلولة هي علم إدارة الوقت وعلم العمل:

علم إدارة الوقت علم غربي في منطقه، غربي في وجهته، والمتبعة لحملة المصادر يلاحظ
أن القيلولة غائبة تماماً من البرامج اليومية المقترحة، ولعل السبب يتلخص في جملة من النقاط:
طبيعة الجو الباردة في البلاد الغربية عموماً.

كون المجتمع الغربي غير بكوري في عمله.

المنحي الآلي المتسارع للمعلم.

ولقد تبعت الكثير من كتب إدارة الوقت² فلم أجد مكاناً ذا بال للقيلولة، إلا أنها
عموماً تحدد بنصف ساعة للغداء، وقد تعني نوعاً من الاسترخاء خلال هذه الفترة.
ولقد صنف الباحثون في علم العمل أنواع الراحة إلى أربعة أنواع حسب طبيعتها:

راحة تلقائية.

راحة مقنعة.

1-شمسى باشا، حسان: النوم والأرقائق قش والأحلام: بين الطلب والقرآن؛ دار المنارة، جدة، ط١: 1411هـ، 1991م. ص49-51.

2-ليستر آر بيتل: إدارة الوقت، المرشد الكمال للمديرين الذين يعانون من ضغط الوقت؛ تر. محمد نجار، مر. هشام عبد الله؛ الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، 1999م. ص163 ...

راحة تابعة لطبيعة العمل.

راحة محددة.

وأدرجوا القيلولة ضمن الراحة المحددة والمدرومة. و«هي عبارة، عن فترات تحددها المؤسسة في إطار تنظيم العمل، وعادة ما تتمثل في مدة تتراوح ما بين 10 إلى 15 دقيقة في منتصف فترة العمل الصباحية، وأخرى في منتصف الفترة المسائية، بالإضافة إلى الفترة المخصصة لتناولوجبة الغداء».

ودللت البحوث أن إدخال فترات الراحة المحددة «يؤدي إلى انخفاض فترات الراحة التلقائية والملائمة»¹.

القيلولة هي أمثلة بحوث الساعة البيولوجية:

وفق نتائج الدراسات التي أجرتها فريق من الأطباء في أمراض القلب وفي تخصصات الإيقاع البيولوجي، توصلوا إلى أن «القيلولة التي ألغيت من قاموس البلاد المصنعة، وأزاحت بسبب العمل اليومي المتواصل، لها فوائد عديدة على القلب، وعلى صحة العامل»².

وفي دراسة أجرتها خبراء في علم "دراسة الباكتيريا" من كاليفورنيا، وجدوا أن نسبة نشاط نوع من الميكروبات المجهريّة أحادية الخلايا "micro-organismes" مثل "cyanobactéries" "unicellulaires" تقطع عن التكاثر والنشاط أثناء وقت القيلولة، ولعل السبب يرجع إلى الأشعة المنبعثة من الشمس في ذلك الوقت³.

1- بوظريفة، حمو: الساعة البيولوجية؛ سلسلة افهم نفسك واعرف جسدك، رقم 1: دار الأمة، الجزائر، ط 1: 1995م. ص 29-30.

2- Science & Vie :La sieste est bénéfique Science & Vie N°866, Novembre 89, page 74.

3- Isabelle BOURDIAL: Les microbes font la sieste ! Science & Vie N°954, Mars 97, page 20

فهل لهذا علاقة بالنوم في القائلة أم لا؟ هذا ما يحتاج إلى بحوث مخبرية أخرى، ولا يكفي التخمين والادعاء.

ولقد اخترع باحث أمريكي نظارات تمنع الراحة بفعل تنظيمها للأشعة، وهذا للوصول إلى قيلولة من نوع جديد، لالة فيها دور، كما هو شأن عصر الآلات والتكنولوجيا¹.

خاتمة:

لا يعدو هذا المقال أن يكون مقاربة لموضوع جدير بالبحث والدراسة المقارنة، غير أن ما يميزه هو الجمع بين الطرح الفكري الإسلامي، وما توصل إليه العلم المعاصر في الفكر الغربي، دون حواجز ولا موانع، ولقد توصلنا إلى عدد من النتائج أهمها:

1. حضور القيلولة في الفكر الإسلامي بشكل مكشف، يحتاج إلى دراسات معمقة، وذلك من خلال القرآن الكريم، والسنة النبوية، وحياة الصحابة، ثم من خلال الفقه الإسلامي، وال التربية الإسلامية...

2. لم تحظ القيلولة في الفكر الغربي بمكانة لائقه بها، لا في علم النفس، ولا في علم العمل، ولا في إدارة الوقت، رغم آثارها المتميزة على النفس، وعلى الصحة، وعلى الإنتاج، وعلى الاقتصاد... ذلك أن الحضارة الغربية ليست بكورية، ولا تعرف لقيام الليل معنى، بل كل تركيزها على فترة الإنتاج، والإنتاج وحده... وليس القيلولة إلا هبلا للمصنع والمتجز، إلا ما شذ وندر.

3. من المفيد أن تجرى بحوث مقارنة بين الفكرين الإسلامي والغربي في طريقة تعاملهما مع الزمن عموماً، ومع أجزاء اليوم بالخصوص، والمؤكد أن كلاً منها في حاجة إلى الآخر في جانبه

¹ - Science Vie : La sieste est bénéfique: Science & Vie N°866, Novembre 89, p age 74

:Science Vie, France (N°866, Novembre 89) p124.

الإيجابي، فال الفكر الإسلامي أعمق في جانبه الإنساني والأخلاقي، أما الفكر الغربي المعاصر فيمتاز بالآلية والنفعية، وهو أقدر من حيث التنظيم والتخطيط.

4. إن الهوة بين العلوم وبين المنهج، أفقدت العلم الحديث تواضعه، وحرمت البشرية من حلول أكيدة ومفيدة، فلا يزال الغرب، وهو المهيمن حالياً، في حاجة إلى تواضع أكثر، وإلى احترام أكبر، لما يحمله الفكر الشرقي، وفي طليعته الفكر الإسلامي، من طرحيات وأفكار وحلول لها وزنها، وقد تكون في أغلب الأحيان سماوية، مصدرها الوحي النبوي، وهي حقائق علمية لا تقبل النقض، بل قد ترقى إلى مسلمات، يغدو الفكر بذوتها أعمى -أعوج، يتخطى خطط عشواء، فيصيب حيناً، وينقض أحياناً. وهذا الحكم يصدق على مدخل: البرمجة الزمنية، كما يصدق على غيره من المداخل الإنسانية والفكرية.

والله الموفق للصواب، وهو يقول الحق، وهو خير المترلين.